

رجل ذهب لأداء العمرة ولما وصل إلى الحرم وجده مزدحماً جداً فعاد بأسرته ولم... الشيخ عبدالله الغديان

عبدالله الغديان

رجل ذهب لأداء العمرة ولما وصل إلى الحرم وجده مزدحماً جداً فعاد بأسرته ولم يعتصر. فماذا عليهم جميعاً الجواب هذا الشخص إذا كان قد اشترط هو ومن معه عند الإحرام - [00:00:00](#)
أنه إذا حبسه حابس فإنه يتحلل من إحرامه وتحلل من إحرامه عند عجزه عن أداء العمرة هو ومن معه فليس عليه شيء أما إذا لم يشترط فإنه لا يزال محرماً - [00:00:18](#)
ويبقى هنا أن هذا الشخص إذا كان معه أحد مثلاً مع زوجته وأولاده وكلهم إحرامهم فالواجب عليهم الرجوع إلى مكة والالتيان بالعمرة لأنهم لا يزالون محرمين وإذا كان قد حصل منه جماع في هذه الفترة فإن العمرة ستكون فاسدة - [00:00:34](#)
وكذلك عمرة زوجته إذا كانت محرمة أيضاً. فإن تكون العمرة فاسدة وعلى كل واحد منهما ذبح شاة في مكة توزع على فقراء الحرم وعليهما المضي في العمرة وعليهما الإحرام مرة أخرى من الميقات الذي أحرم - [00:00:57](#)
منه للعمرة التي فسدت بسبب الجماع. فتكون هذه العمرة الثانية تكون قضاء عن الفاسدة وكذلك ما كان من باب الاتلاف مثل تقديم الأظافر ومثل أه أه آخر شيء من الشعر هذا أيضاً لا بد من الفدية له وبالله التوفيق - [00:01:17](#)